mroftalp htehaB ni knil muideM

زوجته لا تصلي وأرسل لها رسالة وشريط مسجل انه إذا لم تصلي تذهب لبيت أهلها فهل يكون بين ما يجب عليه؟

عبدالله الغديان

ويقول عن نفسه زوجتي لا تصلي وانا ارسلت لها في رسالة وشريط مسجل بانها اذا لم تصلي تذهب لبيت اهلها. فهل بذلك كونوا قد وبينت ما يجب علي من ناحيتها جزاكم الله خيرا - 00:00:00

الجواب اذا كانت المرأة لا تصلي فلا يجوز للرجل ان في ذمته واذا كان الرجل لا يصلي فلا يجوز للمرأة ان تبقى ان ان تبقى تحت تحت هذا الرجل بل الواجب هو حل الموضوع من جهة المحكمة الشرعية - 00:00:18

ولا يجوز للمرأة ان تمكن نفسها من زوجها الذي لا يصلي ولا يجوز للرجل ان يتصل بزوجته التي لا تصلي وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا - 00:00:40